

البرهان في أصول الفقه

- وليس أمرا زائدا عليها ولا قلب في عالم □ تعالى إلا وهو بهذه الصفة وغرض القالب أن
يورد ما يقتضي تعارضا وإذا ذكر المعلن علتة في معرض القلب فهو (مقرر) لوجه التعارض
وهو القادح وهو بمثابة ما لو عورضت علتة بعلة أخرى فأعاد المجيب علتة على صيغة
المعارضة لما عورض به فثمره هذا اعترافه بتعارض العلتين .
- 1048 - ومما تمسك به القاضي أن قال المصريح مرجح على المبهم فلو قدر القلب معارضة لوجب
سقوطه من جهة (ظهور ترجح الصريح) عليه وهذا غير سديد أيضا فإن ما ذكره إن كان وجها
في الترجيح فقد يعارضه ترجيح أقوى منه فرب مبهم أفقه من صريح فلا ينبغي أن يحتكم بتقديم
كل صريح على كل مبهم ويرد الأمر في هذا إلى منازل الترجيح وفي المصير إلى هذا قبول
القلب والنظر إلى الترجيح .
- 1049 - ومما تمسك به القاضي أيضا أن قال المبهم قاصر النظر والمصريح تام النظر ولا
يعارض نظر قاصر نظر تاما فإن النظر القاصر لا يناط به حكم وهذا تلبس من جهة أن القالب
ناط بقلبه ما يجوز أن يكون معتقدا مستقلا ومذهبا تاما في النفي والإثبات وإنما يقصر
الاجتهاد (مالا) يشعر بمذهب تام مستقل ثم غرضه (مما) أتى به القدح فإذا ظهر ما أتى
به القادح تلاقي القلب والعلة علي قضية المناقضة فقد ظهر غرض القادح .
- 10550 - فإن قيل فما المرضي عندكم